



بتاريخ : ٢٠٢٥-٠٨-١٠ ذي القعده

إعلان عن استشارة رقم 2025/02

طبقاً لأحكام المواد 17/18 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أوت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

يعلن السيد : مدير معهد تسيير التقنيات الحضورية بالقطب الجامعي بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة عن استشارة خاصة

بالآدوات والأثاث

صيانة وتصليح عتاد الوقاية والأمن والبحث

1. بإمكان المترشحين الذين لهم سجل تجاري نشاطه مطابق لموضوع الاستشارة المذكورة أعلاه، تقدّم بغير الشروط من الموقع وإيداعه لدى المكتب رقم 08 بمقر معهد تسيير التقنيات الحضورية بالقطب الجامعي بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة.

2. ملف الترشح يتضمن مايلي:

أ. وثائق ضرورية (اقصائية) يجب تقديمها في ملف الترشح :

- ✓ تصريح بالترشح (مملوء وممضى ومحظوم وموزرخ بعبارة قرى وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ تصريح بالتزاهة (مملوء وممضى ومحظوم وموزرخ بعبارة قرى وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ نسخة من السجل التجاري (يحتوي رمز النشاط محل الاستشارة).
- ✓ القانون الأساسي للشركة.
- ✓ التفريض الذي يسمح للأشخاص بالزام المؤسسة (بالنسبة لشخص المعنوي)
- ✓ وكالة صادرة عن مكتب توثيق يعين فيها من ينوب عن الشخص الطبيعي في امضاء الوثائق والتعامل مع المصلحة المتعلقة كشف الضرائب (نسخة مصادق عليها) أقل من ثلاثة أشهر يحتوي على الرسوم والضرائب (مصفى أو مجدول)

ب. وثائق ضرورية يمكن في حالة نسيانها إضافتها في غضون 72 ساعة من تاريخ الفتح :

- ✓ شهادة(C20) بالنسبة للخاضعين للنظام الجزاكي.
- ✓ نسخة طبق الأصل لشهادة أداء المستحقات (CASNOS - CNAS) سارية المفعول.
- ✓ نسخة طبق الأصل لبطاقة الرمز الجبائي (NIF) والتعريف الإحصائي(NIS).
- ✓ رقم كشف الحساب البنكي(RIB).

3. العرض التقديمي يتضمن مايلي:

- ✓ تصريح بالاكتتاب (مملوء وممضى ومحظوم وموزرخ بعبارة قرى وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ دفتر الشروط (مملوء وممضى ومحظوم وموزرخ بعبارة قرى وقبل في آخر الصفحة مكتوبة بخط اليد)

4. العرض المالي يتضمن مايلي:

- ✓ رسالة التعهد(مملوء وممضى ومحظوم وموزرخ بعبارة قرى وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ جدول الأسعار الوحدوي(مملوء وممضى ومحظوم وموزرخ بعبارة قرى وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ الجدول الكمي والتقييمي(مملوء وممضى ومحظوم وموزرخ بعبارة قرى وقبل مكتوبة بخط اليد)

5. ملاحظات :

- ✓ توضع الأطرفة الثلاثة المذكورة (ملف الترشح-العرض التقديمي-العرض المالي) داخل ظرف وتوضع في ملف واحد خارجي مبهم يحتوي على العبارة التالية لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأطرفة وتقدير العروض.
- ✓ تودع العروض بالمكتب الخاص بالصفقات رقم 08 بمقر معهد تسيير التقنيات الحضورية بالقطب الجامعي محمد بوضياف حددت مدة تحضير العروض بـ: عشرة أيام (10) ابتداء من أول تاريخ للإعلان عن الاستشارة.
- ✓ يتم فتح الأطرفة المتضمنة ملف الترشح و العرض التقديمي والعرض المالي من طرف لجنة فتح الأطرفة وتقدير العروض في جلسة علنية بقاعة الاجتماعات بالمعهد(حسيني رابع) في اليوم الأخير للاستشارة على الساعة العاشرة (10:00) صباحا.
- ✓ وفي حالة اقتران الفتح يوم عطلة يوجّل إلى اليوم العمل الموالي على الساعة (10:00) صباحا.
- ✓ يمكن للمترشحين المشاركون في موضوع الاستشارة حضور جلسة فتح الأطرفة بقاعة الاجتماعات بالمعهد(حسيني رابع).

6. نظام تقدير العروض:

- ✓ تقوم اللجنة بفتح الأطرفة وتقدير العروض بالتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة، وتنجز لصاحب أقل عرض مالي من بين المترشحين بشرط أن يكون العرض مطابقاً للمعايير والخصائص التقنية والنوعية الجيدة المحددة في الاستشارة وفق لتقدير اللجنة التقنية، وبشرط أن لا يتعدي العرض مجال التقييم الإداري.
- ✓ في حالة تساوي عرضين أو أكثر في المبلغ المقترن من فتح الاستشارة للعارض الذي اقترح أقل مدة انجاز.

7. ملاحظة: سحب ملف هذه الاستشارة يكون حصرياً من موقع المعهد: <https://www.univ-msila.dz/site/gtu-ar>



التاريخ : ١٨ فيفري ٢٠٢٣

دفتر الشروط

طبقاً لأحكام المواد 112/18 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أوت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

يعلن السيد: مدير معهد تسيير التقنيات الحضارية بالقطب الجامعي جامعة محمد بوضياف بالمسيلة عن استشارة.

خاصة بالأدوات والآلات صيانة وتصليح عتاد الوقاية والأمن

1. بإمكان المترشحين الذين لهم سجل تجاري نشاطه مطابق لموضوع الاستشارة المذكورة أعلاه سحب دفتر الشروط من الموقع وإيداعه لدى المكتب رقم 08 بمقر معهد تسيير التقنيات الحضارية بالقطب الجامعي بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة.

2. ملف الترشح يتضمن ما يلي:



- ✓ تصريح بالترشح (مملوء وممضى ومحظى ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ تصريح بالنزاهة (مملوء وممضى ومحظى ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ نسخة من السجل التجاري (يحوي رمز النشاط محل الاستشارة).
- ✓ القانون الأساسي للشركة.
- ✓ التفويض الذي يسمح للأشخاص بالزمام المؤسسة (بالنسبة لشخص المعنوي)
- ✓ وكالة صادرة عن مكتب توثيق يعين فيها من ينوب عن الشخص الطبيعي في امضاء الوثائق والتعامل مع المصلحة المتعاقدة
- ✓ كشف الضرائب (نسخة مصادق عليها) أقل من ثلاثة أشهر يحتوي على الرسوم والضرائب (مصفى أو مجدول)
- ✓ شهادة (C20) بالنسبة للخاضعين للنظام الجزاكي.
- ✓ نسخة طبق الأصل لشهادة أداء المستحقات (CASNOS - CNAS) سارية المفعول.
- ✓ نسخة طبق الأصل لبطاقة الرمز الجبائي (NIF) والتعريف الإحصائي(NIS).
- ✓ رقم كشف الحساب البنكي(RIB). ورقم الهاتف او البريد الإلكتروني حديث.

3. العرض التقني يتضمن ما يلي

- ✓ تصريح بالاكتتاب (مملوء وممضى ومحظى ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ دفتر الشروط (مملوء وممضى ومحظى ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل في آخر الصفحة مكتوبة بخط اليد)

4. العرض المالي يتضمن ما يلي:

- ✓ رسالة التعهد(مملوء وممضى ومحظى ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ جدول الأسعار الوحدوي (مملوء وممضى ومحظى ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ جدول الكميات والتقييم (مملوء وممضى ومحظى ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ توضع الأظرفة الثلاثة المذكورة (ملف الترشح- العرض التقني- الملف المالي) داخل ظرف وتوضع في ملف واحد خارجي مبهم يحتوي على العبارة التالية لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقدير العروض.

✓ يتم سحب دفتر الشروط من موقع معهد تسيير التقنيات الحضارية <https://www.univ-msila.dz/site/gtu-ar>
✓ حدّدت مدة تحضير العروض بـ: عشرة أيام (10) ابتداء من أول تاريخ للإعلان الاستشاري

✓ يتم فتح الأظرفة المنتظمة ملف الترشح و العرض التقني و العرض المالي من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقدير العروض في جلسة علنية بمقر معهد تسيير التقنيات الحضارية يوم الأخير للاستشارة على الساعة العاشرة (10:00) صباحاً،

✓ وفي حالة اقتران الفتح بيوم عطلة يؤجل إلى أول يوم العمل الموالي على الساعة (10:00) صباحاً.

✓ يمكن للمترشحين المشاركون في موضوع الاستشارة حضور جلسة فتح الأظرفة بقاعة الدكتوراه للمعهد.

5. نظام تقييم العروض :

✓ تقوم اللجنة بفتح الأظرفة وتقدير العروض بالتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة، وينجز المشروع لصاحب العرض المالي من بين العارضين المؤهلين تقنياً والمطابق للمعايير والخصائص التقنية النوعية الجيدة وفق لتقييم اللجنة التقنية بشرط ألا يتعدي العرض مجال التقييم الإداري .

✓ في حالة تساوي عرضين أو أكثر في المبلغ المقترن للعرض للمشروع للعارض الذي يكون أقل مدة الانجاز. (كتابة قرئ وقبل).

✓ ملاحظة : سحب دفتر الشروط من موقع المعهد: <https://www.univ-msila.dz/site/gtu-ar/> (اسم وصفة الموقع والمعهد)



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
The people's democratic republic of algeria
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of highireducation and scientificresearch
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
University Mohamed Boudif M'sila
معهد تسيير التقنيات الحضارية
Urbain Technical Management Institute



دفتر الشروط

الاستشارة رقم 2025/02
خاصة بالأدوات والأثاث
صيانة وتصليح عتاد الوقاية والأمن

18 فيفري 2025



العرض المالي

طبقا لأحكام المواد 17/18/112 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق
أوكتوبر 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.



رسالة التعهد

1. تحديد المصلحة المتعاقدة:

- ✓ تعيين المصلحة المتعاقدة: معهد تسيير التقنيات الحضورية بجامعة محمد بوضياف المسيلة
✓ اسم ولقب وصفة الممضى على الاستشارة.....

2. تقديم المعهد:

- ✓ تعيين المعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح:

معهد واحد

✓ تسمية الشركة:

متعددة تجمع مؤقت لمؤسسات:
بالتضامن أو تسمية كل شركة:

✓

✓

✓

تسمية التجمع:

3. موضوع رسالة العرض: موضوع الاستشارة.....

- ✓ الولاية أو الولايات التي تتم فيها تنفيذ الخدمات

تقديم رسالة العرض هذه في إطار استشارة مخصص: لا أو نعم
في حالة الإيجاب: أذكر أرقام الحصص و كل تسمياتها:

4. التزام المعهد:

يلتزم ، بناء على عرضه و لحسابه . الممضى

✓ تسمية الشركة:

✓ عنوان الشركة:

✓ الشكل القانوني للشركة:

✓ مبلغ رأس المال الشركة:

✓ رقم الهاتف:

✓ البريد الإلكتروني:

✓ رقم التعريف الإحصائي:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام عقد الاستشارة:

يلزم الشركة ، بناء على عرضها ،

✓ تسمية الشركة:

✓ عنوان الشركة:

✓ الشكل القانوني للشركة:

✓ مبلغ رأس المال الشركة:

✓ رقم الهاتف:

✓ البريد الإلكتروني:

✓ رقم التعريف الإحصائي:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام عقد الاستشارة :

كل أعضاء التجمع يتزمون ، بناء على عرض التجمع ،

5. تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملئ هذه الفقرة).

يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق ، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

✓ تسمية الشركة:.....

✓ عنوان الشركة:.....

✓ الشكل القانوني للشركة:.....

✓ مبلغ رأس المال الشركة:.....

✓ رقم الهاتف:.....

✓ البريد الإلكتروني :.....

✓ رقم التعريف الإحصائي :.....

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام عقد الاستشارة :

بعد الاطلاع على وثائق مشروع الاستشارة، وبعد تقدير نوع الخدمات الواجب القيام بها ومدى صعوبتها من وجهة نظري و تحت مسؤوليتي: أسلم جدولًا بالأسعار و بياناً تقديرية مفصلاً طبقاً للإطارين الواردين في ملف مشروع الاستشارة موقعين باسمي.

✓ أخضع و التزم إزاء: (يذكر اسم المصلحة المتعاقدة)

✓ بتنفيذ الخدمات طبقاً لشروط دفتر التعليمات الخاصة لقاء مبلغ:

✓ (يذكر مبلغ الاستشارة بالدينار الجزائري و عند الاقتضاء بالعملة الصعبة، وبالحرروف وبالأرقام وبكل الرسوم أو خارج الرسوم).

✓ قيد الميزانية:.....

✓ تبرأ المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة منها بدفعها في الحساب المصرفي:

رقم:..... لدى:.....

العنوان:.....

6. إمضاء العرض من طرف المتعهد:

أؤكد، تحت طائلة فسخ الاستشارة بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بها.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156 - 66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

7. ملاحظات هامة:

✓ - ضع العلامة(X) في الخانة المناسبة.

✓ - كل الخانات المناسبة يجب أن تملأ.

✓ - في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.

✓ - في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.

✓ - لكل بديل يقدم تصريح.

✓ - لمجمل الأسعار الاختيارية يقدم تصريح.


✓ - عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب

✓ عليه تكيف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

حرر بـ في

(كتابة قرئ و قبل).....

(اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)



جدول الأسعار الوحدوي

بالأدوات والأثاث

(صيانة وتصليح عتاد الوقاية والأمن)

الرقم	التعيين	الوحدة	سعر وحدوي بالأرقام	سعر وحدوي بالأحرف
01	تعبئة مطفأة كهربائية سعة 10 كلغ	و		
02	تعبئة مطفأة غبارية سعة 09 كلغ	و		
03	تعبئة مطفأة مائية وماء مضغوط سعة 50 لتر	و		
04	تعبئة مطفأة غبارية سعة 50 كلغ	و		
05	تعبئة مطفأة CO2 كهربائية سعة 02 كلغ	و		
06	تعبئة مطفأة CO2 كهربائية سعة 06 كلغ	و		
07	مراقبة مطفأة كهربائية سعة 10 كلغ	و		
08	مراقبة مطفأة مائية سعة 09 لتر	و		
09	مراقبة مطفأة مائية وماء مضغوط سعة 50 لتر	و		
10	مراقبة مطفأة غبارية سعة 50 كلغ	و		
11	مراقبة مطفأة CO2 كهربائية سعة 02 كلغ	و		
12	مراقبة مطفأة CO2 كهربائية سعة 06 كلغ	و		

..... حرر بـ في
 (كتابة قراءة قبل)
 (اسم وصفة الموقع وختم المعهد)

ملاحظة: تعبئة ومراقبة مرتين في السنة المالية



كشف كمي وتقيمي بالأدوات والأثاث (صيانة وتصلاح عتاد الوقاية والأمن)

الرقم	التعيين	الوحدة	العدد	السعر الوحدوي	المجموع
01	تعبئة مطفأة كهربائية سعة 10 كلغ	و	01		
02	تعبئة مطفأة غبارية سعة 09 كلغ	و	20		
03	تعبئة مطفأة مائية وماء مضغوط سعة 50 لتر	و	01		
04	تعبئة مطفأة غبارية سعة 50 كلغ	و	01		
05	تعبئة مطفأة CO2 كهربائية سعة 02 كلغ	و	05		
06	تعبئة مطفأة CO2 كهربائية سعة 06 كلغ	و	11		
07	مراقبة مطفأة كهربائية سعة 10 كلغ	و	01		
08	مراقبة مطفأة مائية سعة 09 لتر	و	20		
09	مراقبة مطفأة مائية وماء مضغوط سعة 50 لتر	و	01		
10	مراقبة مطفأة غبارية سعة 50 كلغ	و	01		
11	مراقبة مطفأة CO2 كهربائية سعة 02 كلغ	و	05		
12	مراقبة مطفأة CO2 كهربائية سعة 06 كلغ	و	11		
	المجموع الكلي خارج الرسم				
	الضريبيه ع. ق. م %19				
	المجموع الكلي بكل الرسوم				

المبلغ الإجمالي بكل الرسوم :

حرر بـ في
(كتابة قراءة قبل)

(اسم وصفة الموقع وختم المعهد)

✓ ملاحظة : تعبئة ومراقبة مرتين في السنة المالية



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
The people's democratic republic of algeria
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of high education and scientific research
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
University Mohamed Boudif M'sila
معهد تسيير التقنيات الحضارية
Urbain Technical Management Institute



دفتر الشروط

استشارة رقم 2025/02
الأدوات والأثاث
صيانة وتصليح عتاد الوقاية والأمن

18 فيفري 2025

ملف الترشح

طبقا لأحكام المواد 112/17 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 05 أوت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.



تصريح بالترشح



1. تحديد المصلحة المتعاقدة:

✓ تعيين المصلحة المتعاقدة: معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

2. موضوع الاستشارة :

3. موضوع الترشح:

✓ يقوم هذا التصريح بالاكتتاب في إطار عقد محضر:

لا أو نعم

✓ في حالة الإيجاب:

أذكر أرقام الحمض و كل تسمياتها:

4. تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة لالتزام باسم الشركة عند إبرام
الاستشارة

✓ يتصرف:

باسمها و لحسابها

باسم و لحساب الشركة التي يمثلها

1-4/ مرشح أو متعهد واحد:

✓ تسمية الشركة:

✓ عنوان الشركة:

✓ الشكل القانوني للشركة:

✓ مبلغ رأس المال الشركة:

✓ رقم الهاتف او البريد الالكتروني :

✓ رقم التعريف الاحصائي :

✓ لقب و اسم و جنسية و مكان ميلاد الممضي الذي له صفة الالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد

4-2/ مرشح أو متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات:

تجمع بالمشاركة أو بالتضامن

✓ عدد أعضاء التجمع (بالأعداد):

✓ (بالحروف).....

✓ تسمية التجمع:

تقديم أعضاء التجمع يجب على كل عضو من التجمع أن يملئ هذه الفقرة.(يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق ، مع إعطاء رقم تسليلي لكل عضو):

✓ تسمية الشركة:

✓ عنوان الشركة:

✓ الشكل القانوني للشركة:

✓ مبلغ رأس المال الشركة:

✓ رقم الهاتف و البريد الالكتروني :

✓ رقم التعريف الاحصائي :

✓ لقب و اسم و جنسية و مكان ميلاد الممضي الذي له صفة الالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد

شركة وكيل التجمع لا أو نعم

أعضاء التجمع:

✓ يمضون العرض بصفة منفردة و كل التعديلات التي قد تطرأ على العقد بعد ذلك.

✓ يعطون توكيلاً لأحد أعضاء التجمع، المعين بصفة وكيل، طبقاً لاتفاق التجمع الذي يرفق العرض، للإمضاء بأسمائهم و لحسابهم عرض التجمع و كل التعديلات التي قد تطرأ على الاستشارة (شطب العبارات غير المفيدة) بعد ذلك.

في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو، مع توضيح رقم الحصة أو الحصص، عند الاقتضاء:

5. تصريح المرشح أو المتعهد:

يصرح المرشح أو المتعهد أنه غير ممنوع أو مقصى من المشاركة في الصفقات العمومية، طبق للمادة 89/75 من المرسوم 15/247

✓ لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية.

✓ لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقيف عن النشاط، أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيات.

✓ لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقتضي فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهته المهنية.

✓ لقيامه بتتصريح كاذب.

✓ لكونه مسجل في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها.

✓ لكونه مسجل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.

✓ لكونه مسجل في البطاقة الوطنية لمترابطي الغش، مرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الحياة والتجارة.

✓ لكونه كان محل إدانة بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل والضمان الاجتماعي.

✓ لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالاستثمار.

✓ لكونه لا يستوفي واجباته الجبائية و شبه الجبائية، اتجاه الهيئة المكلفة بالعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية و الرى، عند الاقتضاء، بالنسبة للمؤسسات الخاضعة لقانون الجزائري و المؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.

✓ لكونه لا يستوفي الإيداع القانوني لحسابات شركته، فيما يخص الشركات الخاضعة لقانون الجزائري.

لَا نعم

في حالة النفي (وضح ذلك):.....

يصرح المرشح أو المتعهد أنه:

✓ ليس في حالة تسوية قضائية و أن تكون صحيقته للسابق القضائية الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر، تحتوي على الإشارة "لا شيء". في خلاف ذلك يرافق العرض بنسخة من الحكم القضائي و صحيفة السوابق القضائية.

✓ في حالة كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح يصرح المرشح أو المتعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه.

✓ مسجل في السجل التجاري أو سجل الصناعة التقليدية والحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين أو له البطاقة المهنية للحرفي و يخص موضوع الاستشارة تحت رقم: بتاريخ: الصادرة : عن معهد تسيير التقنيات الحضرية

✓ حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي: الصادر عن: تاريخ: بالنسبة للمؤسسات الجزائرية و المؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لا توجد امتيازات و/أو رهون حيازية و/أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة.

لَا نعم

في حالة الإيجاب: (أذكر طبيعة هذه الامتيازات و/أو الرهون الحيازية و/أو الرهون العقارية و أرفق هذا التصريح بقائمتها، الصادرة عن سلطة مختصة)

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لأحكام الأمر رقم 03 - 03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 و المتعلق بالمنافسة ، المعدل و المتمم، أو مخالفة لإجراء مماثل.

لَا نعم

في حالة الإيجاب: (وضح سبب الإدانة و العقوبة و تاريخ الحكم و أرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم):.....

يصرح المرشح أنه حاصل على الرقم الجبائي (ذكر الرقم) :

يصرح المرشح أو المتعهد وحده أو في إطار تجمع أنه يمتلك القرارات الضرورية لتنفيذ العقد و يقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (أذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة):

✓

✓

✓

يصرح المرشح أو المتعهد أن:

الشركة مؤهلة و/أو معتمدة من طرف إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كان ذلك منصوصا عليه بموجب نص تنظيمي:

لَا نعم

في حالة الإيجاب: (اذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة و رقمها و تاريخ إصدارها و تاريخ انتهاء صلاحيتها):

✓ الشركة حققت خالل : (اذكر الفترة المعتبرة) متوسط رقم أعمال سنوي:

(يذكر رقم أعمال بالحروف و بالأرقام و خارج الرسوم)

و الذي من بينه % لهم علاقة بموضوع العقد أو الحصة (اشطب العبارات غير المفيدة).
ينوي المرشح أو المعهد تقديم في عرضه مناول:

لا أو نعم

في حالة الإيجاب يملئ النموذج المرفق بالملحق الخامس لهذا القرار.

6. امضاء المرشح أو المعهد وحده أو كل عضو في التجمع:

أوكد، تحت طائلة فسخ العقد بقوية القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة (المصلحة المتعاقدة) على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بها
أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 156-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.



• ملاحظات هامة:

- ✓ - ضع العلامة(x) في الخانة المناسبة.
- ✓ - كل الخانات المناسبة يجب أن تملئ.
- ✓ - في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للجمع.
- ✓ - في حالة التحصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- ✓ - لكل بديل يقدم تصريح.
- ✓ - لمجمل الأسعار الاختيارية يقدم تصريح.
- ✓ - عندما يكون المرشح أو المعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

حرر ب..... في

(كتابة قرئ وقبل)

(اسم وصفة الموقع وختم المعهد)



تصريح بالنزاهة

1. تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف المسيلة

2. موضوع الاستشارة:

3. تقديم المرشح أو المتعهد:
لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضى الذى له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الاستشارة

✓ يتصرف:

باسم و لحساب الشركة التي يمثلها باسمه و لحسابه

✓ تسمية الشركة:

✓ عنوان الشركة:

✓ الشكل القانوني للشركة:

✓ مبلغ رأس المال الشركة:

✓ رقم الهاتف او البريد الالكتروني:

✓ رقم التعريف الإحصائي:

لقب و اسم و جنسية و مكان ميلاد الممضى الذى له صفة الالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد

4. تصريح المرشح أو المتعهد:

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصياً، ولا أحد من مستخدمي ، أو ممثلي عنِّي، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أو عوan عموميين.

لا أو نعم

في حالة الإيجاب (وضح طبيعة هذه المتابعات، و القرار المتتخذ و أرفق نسخة من الحكم).

ألتزم بعدم اللجوء إلى أي فعل أو مناورة ترمي إلى تسهيل أو تفضيل دراسة عرضي على حساب المنافسة التزيمية.

ألتزم بعدم اللجوء إلى أي أفعال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي بمنح أو تخصيص ، بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، إما لنفسه أو

لكيان آخر، مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته، بمناسبة تحضير عقد أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه.

أصرح أنني على علم أن اكتشاف أدلة خطيرة و مطابقة لانحياز أو فساد، قبل أو أثناء أو بعد إجراء إبرام عقد أو ملحق يشكل، دون المساس بالمتابعات القضائية، سبباً كافياً لاتخاذ أي تدبير ردعى، لا سيما فسخ أو إلغاء العقد أو الملحق المعنى، و تسجيل المؤسسة في قائمة

الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

• ملاحظات هامة:

✓ - وضع العلامة(x) في الخانة المناسبة.

✓ - كل الخانات المناسبة يجب أن تملئ.

✓ - في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.

✓ - في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.

✓ - لكل بديل يقدم تصريح.

✓ - لمجمل الأسعار الاختيارية يقدم تصريح.

✓ - عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب

✓ عليه تكيف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

حرر بـ في

(كتابة قرئ وقبل).....

(اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)



دفتر الشروط

استشارة رقم 2025/02
الأدوات والأثاث
صيانة وتصليح عتاد الوقاية والأمن

الملف التقني

2025 فبراير 18

طبقا لأحكام المواد 17/18 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 جمادى عام 1445 الموافق 05 أوت 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.



تصريح بالاكتتاب

1. تحديد المصلحة المتعاقدة:

- ✓ تعيين المصلحة المتعاقدة: معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
- ✓ اسم و لقب وصفة الممضي على الاستشارة:



2. تقديم المعهد وتعيين رئيس التجمع (في حالة التجمع):

- ✓ تعيين المعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح):

معهد واحد

✓ تسمية الشركة:

متعباه تجمع مؤقت لمؤسسات:

✓ تسمية كل شركة:

/1

/2

/3

✓ تسمية التجمع:

✓ تعيين وكيل التجمع:

✓ يعين أعضاء التجمع رئيس التجمع الآتي:

✓ موضوع التصريح بالاكتتاب:

✓ موضوع الاستشارة:

✓ الولاية أو الولايات التي تتم فيها تنفيذ الخدمات:

✓ موضع الاستشارة: معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

يقدم هذا التصريح بالاكتتاب في إطار الاستشارة محصن:

لا أو نعم

في حالة الإيجاب:

اذكر أرقام الحصن و كذا تسمياتها:

عرض أصلي

البديل أو البديل الآتية (توصف البديل دون ذكر مبالغها):

الأسعار الاحتياطية الآتية (توصف الخدمات موضوع الأسعار الاحتياطية دون ذكر مبالغها):

3/ التزام المعهد:

بعد الاطلاع على الوثائق المكونة للعقد المنصوص عليها في دفتر الشروط وطبقاً لشروطها وأحكامها.

المضي يتلزم ، بناء على عرضه و لحسابه ،

✓ تسمية الشركة:

✓ عنوان الشركة:

✓ الشكل القانوني للشركة:

✓ مبلغ رأس المال الشركة:

✓ رقم الهاتف و البريد الإلكتروني :

✓ رقم التعريف الإحصائي :

✓ لقب واسم وجنسية ومكان ميلاد المضي الذي له صفة الالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد

يلزم الشركة ، بناء على عرضها ،



- ✓ تسمية الشركة:
 - ✓ عنوان الشركة:
 - ✓ الشكل القانوني للشركة:
 - ✓ مبلغ رأس المال الشركة:
 - ✓ رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف و المهن أو غير ذلك (يوضح اشطب العباراتغير المفيدة)
 - ✓ لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الاستشارة:
- كل أعضاء التجمع يتزمون ، بناء على عرض التجمع ، 4/ تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة .
- ✓ تسمية الشركة:
 - ✓ عنوان الشركة:
 - ✓ الشكل القانوني للشركة:
 - ✓ مبلغ رأس المال الشركة:
 - ✓ رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف و المهن أو غير ذلك (يوضح اشطب العباراتغير المفيدة):
 - ✓ لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الاستشارة:

في إطار تجمع بالشركة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو من التجمع، مع تحديد رقم الحصة او الحصص المعنية، عند الاقتضاء:		
المبلغ خارج الرسوم للخدمات	طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....
.....
.....

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة و بالأسعار المذكورة في رسالة العرض و في أجل(بالأعداد والحروف):
(بالأعداد):
(بالحروف):

ابتداء من تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ، حسب الشروط المحددة في دفتر الشروط.
يربطني هذا الالتزام خلال فترة صلاحية العروض.

5/ امضاء العرض من طرف المتعهد:
أؤكد، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها
الممنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما.
أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156 -
66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

1. ملاحظات هامة:

- ✓ - ضع العلامة(x) في الخانة المناسبة.
- ✓ - كل الخانات المناسبة يجب أن تملأ.
- ✓ - في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للجمع.
- ✓ - في حالة التحصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- ✓ - لكل بديل يقدم تصريح.
- ✓ - لمجمل الأسعار الاختيارية يقدم تصريح.
- ✓ - عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

حرر بـ في
(كتابة قرئ و قبل)

(اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)

تعليمات للمتعدين

المادة 01: موضوع دفتر الشروط: يهدف موضوع دفتر الشروط هذا إلى تحديد كيفية المشاركة في الاستشارة المتعلقة بـ:

الأدوات والأثاث

صيانة وتصليح عتاد الوقاية والأمن

المادة 02: المشاركة في العرض :

- ✓ طلب العرض مفتوح لكل العارضين المقيدين في السجل التجاري المتعلق بموضوعه.
- ✓ يجب على كل عارض أن يتقدّم بملأ و ختم دفتر الشروط المؤشر من طرف الامانة العامة للمعهد دون حذف أو تغيير.
- ✓ يتّبع على العارضين المشاركين في طلب العرض استيفاء جميع الشروط المنصوص عليها في القوانين السارية المفعول
- ✓ أي عرض مخالف يلغى.

المادة 03: تقديم الخدمات:

- ✓ يتم تقديم الخدمات موضوع طلب العرض بناء على سند طلب أولي يسلم من طرف المصلحة المتعاقدة.

المادة 04: سحب دفتر الشروط:

- ✓ طبقاً لأحكام المواد 17/12/112 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أواط سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

- ✓ يتم سحب ملف الاستشارة يكون حصرياً من موقع المعهد : <https://www.univ-msila.dz/site/gtu-ar/>

المادة 05: المستندات المطلوبة من المتعهد:

1- ملف الترشح يتضمن ما يلي:

1. ملف الترشح يتضمن ما يلي:

أ. وثائق ضرورية (إقصائية) يجب تقديمها في ملف الترشح :

- ✓ تصريح بالترشح (مملوء وممضى ومحظوم ومؤرخ بعبارة قرى وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ تصريح بالنزاهة (مملوء وممضى ومحظوم ومؤرخ بعبارة قرى وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ نسخة من السجل التجاري (يحوي رمز النشاط محل الاستشارة).
- ✓ القانون الأساسي للشركة.

- ✓ التفويض الذي يسمح للأشخاص بإلزام المؤسسة (بالنسبة لشخص المعنوي)

- ✓ وكالة صادرة عن مكتب توثيق يعين فيها من ينوب عن الشخص الطبيعي في امضاء الوثائق والتعامل مع المصلحة المتعاقدة

- ✓ كشف الضرائب (نسخة مصادق عليها) أقل من ثلاثة أشهر يحتوي على الرسوم والضرائب (مصفى أو مجدول)

ب. وثائق ضرورية يمكن في حالة نسيانها إضافتها في غضون 72 ساعة من تاريخ الفتح :

- ✓ شهادة (C20) بالنسبة للخاضعين للنظام الجزافي.

- ✓ نسخة طبق الأصل لشهادة أداء المستحقات (CNAS - CASNOS) سارية المفعول.

- ✓ نسخة طبق الأصل لبطاقة الرمز الجبائي (NIF) والتعریف الإحصائي (NIS).

- ✓ رقم كشف الحساب البنكي (RIB).

2- العرض التقني يتضمن ما يلي

- ✓ تصريح بالاكتتاب (مملوء وممضى ومحظوم ومؤرخ بعبارة قرى وقبل مكتوبة بخط اليد)

دفتر الشروط (مملوء وممضى ومحظوم ومؤرخ بعبارة قرى وقبل في آخر الصفحة مكتوبة بخط اليد)

3- العرض المالي يتضمن ما يلي:

- ✓ رسالة التعهد(مملوء وممضى ومحظوم ومؤرخ بعبارة قرى وقبل مكتوبة بخط اليد)

- ✓ جدول الأسعار الوحدوي (مملوء وممضى ومحظوم ومؤرخ بعبارة قرى وقبل مكتوبة بخط اليد)

- ✓ الجدول الكمي والتقييمي (مملوء وممضى ومحظوم ومؤرخ بعبارة قرى وقبل مكتوبة بخط اليد)

- ✓ توضع الأظرفة الثلاثة المذكورة (ملف الترشح-العرض التقني-الملف المالي) داخل ظرفه وتوضع في ملف واحد خارجي مبهم يحتوي

إلا على العبارة التالية لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقدير العرض

- ✓ طبقاً لأحكام المواد 17/12/112 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أواط سنة 2023 يحدد

القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

المادة 06: تقديم العرض:

- ✓ يوضع ملف الترشح و العرض التقني و العرض المالي في أظرفة منفصلة و مغلقة بإحكام، يبين كل منها تسمية المؤسسة و مرجع طلب العروض و موضوعه، و تتضمن عبارة "ملف الترشح" أو "عرض تقني" أو "عرض مالي" حسب الحالـة.

- ✓ توضع هذه الأظرفة في ظرف آخر مغلق بإحكام و مغلـل (مبهم) يحمل العبارة التالية:

- لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض-

اعلان عن استشارة رقم 2025/02

الأدوات والأثاث صيانة وتصليح عتاد الوقاية والأمن

- ✓ لا تتحمل المصلحة المتعاقدة مسؤولية الأظرفة التي لا تحمل العبارة السابقة، و لا تدرج ضمن الأظرفة الخاصة بالمشروع، و المبرمجة لجسة فتح الأظرفة، و تلغى تلقائياً هذه العروض
- المادة 07: تحضير و ايداع العروض:**

- ✓ حددت مدة تحضير العروض بـ: عشرة (10) أيام ابتداء من أول تاريخ للإعلان عن طلب العروض.
- ✓ تودع العروض بمعبد تسخير التقنيات الحضرية بالمكتب رقم 08 على الساعة العاشرة (10:00) كآخر أجل من آخر يوم للاستشارة.
- المادة 08: مدة صلاحية العروض:**

- ✓ تقدر مدة صلاحية العروض بـ: مدة تحضير العروض + ثلاثة (03) أشهر.
- المادة 09: فتح الأظرفة:**

- ✓ يتم فتح الأظرفة المتضمنة ملف الترشح و العرض التقني و العرض المالي من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض في جلسة علنية بقاعة الاجتماعات بالمعهد (حسيني رابع) في اليوم الأخير للاستشارة على الساعة العاشرة (10:00) صباحاً
- ✓ وفي حالة اقتران الفتح بيوم عطلة يوجل إلى اليوم العمل الموالي على الساعة (10:00) صباحاً.
- ✓ **ملاحظة:** المترشحون أو المتعهدون المشاركون في موضوع طلب العروض مدعوون لحضور جلسة فتح الأظرفة
- المادة 10: نظام تقييم العروض:**

- ✓ تقوم اللجنة بفتح الأظرفة و تقييم العروض بالتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة، و تمنح لصاحب أقل عرض مالي من بين المترشحين بشرط أن يكون العرض مطابقاً للمعايير والخصائص التقنية والتوعية الجيدة المحددة في الاستشارة وفق تقييم اللجنة التقنية، وشرط أن لا يتعدى العرض مجال التقييم الإداري .
- ✓ في حالة تساوي عرضين أو أكثر في المبلغ المقترن منح الاستشارة للعرض الذي اقترح أقل مدة انجاز.
- المادة 11: تصحيح الأخطاء الحسابية:**

- ✓ إذا كان هناك تعارض بين السعر الوحدوي بالأرقام لأي بند يختلف عن السعر الوحدوي بالأحرف فإن مرجع التصحيح هو السعر الوحدوي بالأحرف.
- المادة 12: الطبيعة السرية لطريقة فحص و تقييم العروض:**

- ✓ كل أعضاء لجنة تقييم العروض ملزمون بالسرية التامة المتعلقة بسير اشغال اللجنة.
- ✓ كل مخالفة تقع تحت طائلة القانون
- المادة 13: الحق المعترف به للمصلحة المتعاقدة في قبول أو رفض العرض:**

- ✓ تتحقق المصلحة المتعاقدة بحق إلغاء إجراء الإعلان عن طلب العروض و رفض مجلد العروض طالما لم يتم إسناد المشروع دون أن تتحمل أي مسؤولية اتجاه المتعهدين المعينين، أو تبرير الأسباب التي دفعت مصلحة التعاقد إلى رفض عروضهم.
- المادة 14: آجال التنفيذ:**

- ✓ حددت آجال التنفيذ: يوم/شهر.
- ✓ يشرع المتعامل المتعاقد في تنفيذ التزاماته بناء على سند طلب أولي من المصلحة المتعاقدة و هو ملزم باحترام المدة المحددة في آجال التنفيذ.

- ✓ لا يدخل العقد حيز التنفيذ إلا بعد المصادقة عليه من طرف السلطة المختصة و الالتزام به و إمضائه من الأطراف المتعاقدة.
- المادة 15: بنك محل الوفاء:**

- تبриء المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة عليها بدفعها في الحساب المبين فيما يلي:
- رقم الحساب البنكي (RIB)
وكالة: باسم:
رقم الهاتف قيد الخدمة و البريد الإلكتروني حديث:

- يخصّص موضوع العقد لمراقبة الإدارة المختصة و التي يجب أن تكون مطابقة لسند الطلب، كما يمكن رفض الاستلام كلياً أو جزئياً عند ملاحظة عدم المطابقة، و في هذه الحالة يجب على المتعامل المتعاقد الالتزام بتنفيذ موضوع العقد، حسب توجيهات المصلحة المتعاقدة.
- المادة 16: استلام و مراقبة السلع:**

- الأسعار غير قابلة للمراجعة.
- يحدد السعر بالدينار الجزائري.
- يمتد السعر إلى كل ما تشمل عليه من رسوم.
- ينحصر أجر المتعامل المتعاقد بالرجوع إلى السعر الوحدوي المبين في التفصيل الكمي و التقديرى .

المادة 18: كيفية الدفع:

يقوم المتعامل المتعاقد بإعداد فاتورة نهاية حسب إجراءات الفوترة الجاري بها العمل طبقاً للتنظيم المعمول به، و يسدد المبلغ في الحساب المصرفي المحدد في العقد.

المادة 19: الرهن الحيازي:

هذا العقد غير قابل للرهن الحيازي.

المادة 20: العقوبات المالية:

1- يمكن أن ينجر عن عدم تنفيذ الالتزامات التعاقدية من قبل المتعامل المتعاقد في الأجل المقررة أو تنفيذها غير المطابق، فرض عقوبات مالية دون الإخلال بتطبيق العقوبات المنصوص عليها في التشريع المعمول به.

- يقدر مبلغ هذه العقوبات المالية بنسبة يومية لمدة أيام التأخير، تحسب كما ع = م / ٧ * ١

م: مبلغ العقد بما فيه الزيادة أو التخفيض لمبالغ الملاحق عند الاقتضاء.

7: معامل عقوبة التأخير:

أ: مدة التنفيذ مفصلة بالأيام.

المبلغ الكلي لعقوبة التأخير يجب أن لا يتجاوز (10%) من مبلغ العقد.

- يعود القرار بالإعفاء من دفع العقوبات المالية بسبب التأخير، طبقاً لنص المادة 84 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم حرم عام 1445 الموافق لـ 5 أكتوبر 2023 المتعلقة بالصفقات العمومية إلى مسؤولية المصلحة المتعاقدة في الحالات التالية:

- عندما لا يكون التأخير قد تسبب فيه المتعامل المتعاقد الذي تسلم له في هذه الحالة أوامر بتوقيف التنفيذ أو باستدافعه في حالة القوة القاهرة، حيث تتعلق الأجال ولا يترتب على التأخير فرض العقوبات المالية بسبب التأخير، ضمن الحدود المسطرة في أوامر توقيف واستئناف الخدمة التي تتخذها نتيجة ذلك المصلحة المتعاقدة.

المادة 21: حالات الفسخ:

- إذا لم ينفذ المتعامل المتعاقد التزاماته، توجه له المصلحة المتعاقدة إذاراً ليفي بالتزاماته في أجل محدد.

- إذا لم يدرك المتعامل المتعاقد تقصيره في الأجل الذي حدد الإذار المنصوص عليه أعلاه، فإن المصلحة المتعاقدة يمكنها أن تقوم بفسخ العقد من جانب واحد، و يمكنها كذلك القيام بفسخ جزئي للعقد، طبقاً للمادة 90 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 05 أكتوبر 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

يمكن للمصلحة المتعاقدة القيام بفسخ العقد من جانب واحد، عندما يكون مبرراً بسبب المصلحة العامة، حتى بدون خطأ من المتعامل المتعاقد، طبقاً لنص المادة 91.

- زيادة على الفسخ من جانب واحد، المذكور في المادتين 90 و 91، يمكن القيام بالفسخ التعاقدية للعقد، عندما يكون مبرراً بظروف خارجة عن إرادة المتعامل المتعاقد، حسب الشروط المنصوص عليها صراحة لهذا الغرض، طبقاً لنص المادة 90.

- لا يمكن الاعتراض على قرار المصلحة المتعاقدة بفسخ العقد عند تطبيقها البنود التعاقدية للضمان، و المتبعات الرامية إلى إصلاحضرر الذي لحقها بسبب خطأ المتعاقد معها، و زيادة على ذلك، يتحمل هذا الأخير التكاليف الإضافية التي تترجم عن العقد الجديد، طبقاً لنص المادة 93.

المادة 22: التسوية الودية للنزاعات:

- تسوى النزاعات التي تطرأ عند تنفيذ العقد في إطار الأحكام التشريعية و التنظيمية المعمول بها، طبقاً لنص المادة 87.

- تقوم المصلحة المتعاقدة، دون المساس بتطبيق أحكام الفقرة أعلاه، بالبحث عن حل ودي للنزاعات التي تطرأ عند تنفيذ هذا العقد، طبقاً لنص المادة 87، كلما سمح هذا الحل بما يأتي:

- إيجاد التوازن للتكاليف المترتبة على كل طرف من الطرفين.

- التوصل إلى أسرع تنفيذ لموضوع العقد.

- الحصول على تسوية نهائية أسرع و بأقل تكلفة.

- في حالة عدم اتفاق الطرفين، يعرض النزاع أمام لجنة التسوية الودية للنزاعات المختصة، المنشأة بموجب أحكام المادة 88، حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 89.

- في حالة عدم توصل الأطراف المتعاقدة إلى التسوية الودية للنزاعات تفرد المحكمة المختصة إقليمياً بالفصل في موضوع النزاع.

المادة 23: الحق المعترض به للمصلحة المتعاقدة في قبول أو رفض العرض:

تحتفظ المصلحة المتعاقدة بحق إلغاء إجراء الإعلان عن الاستشارة ورفض مجمل العروض طالما لم يتم إسناد المشروع، بدون أن تتحمل أي مسؤولية اتجاه المتعهددين المعنيين، أو تبرير الأسباب التي دفعت مصلحة التعاقد إلى رفض عروضهم.

- يمكن للجنة تقييم العروض أن تقتصر على المصلحة المتعاقدة رفض العرض المقبول إذا ثبتت أنه تترتب على منح المشروع هينة المتعامل المقبول على السوق أو يتسبب في اختلال المنافسة في القطاع المعنى باي طريقة كانت.

المادة 24: مدة الضمان :

تحدد مدة الضمان باثني عشرة (12) شهراً ابتداءً من تاريخ تحرير محضر استلام المشروع ، حيث يلتزم المتعامل المتعاقد خلال هذه المدة باحترام آجال الاستدعاء الموجه له عند ظهور أي عيب من العيوب الخاصة بالأشغال مع ضرورة الالتزام بتصليحها و لا يمكن للممول طلب شهادة حسن التنفيذ إلا بعد انتهاء مدة الضمان.

حرر ب..... في

(كتابة قراءة وقبل).....

(اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)